

الأدلة على وجوب إعفاء اللحية ومشروعية ستر وجه المرأة |

للشيخ الحويني

أبو إسحاق الحويني

كان هناك حكم جزئي يبايننا فيه اهل البدعة فلنجعل هذا الحكم الجزئي داخلا في باب يعني احنا النهاردة في هذا الزمان لو حبيننا

نكتب العقيدة بتاعتنا نخط ايه من الاحكام الجزئية فيها؟ نخط اللحية - 00:00:00

وحب النقاب. نخط اللحية ونخط النقاب. نقول ومن عقيدتنا وجوب اعفاء اللحي للرجال ومشروعية ستر وجه المرأة للنساء. طب واحد يقول لي طب انت كده آآ فرغت تفريق لطيف قلت وجوب اعفاء اللحية ومشروعية ستر وجه المرأة. ليه ما قلتش وجوب ستر وجه المرأة - 00:00:20

اقول لك لان الحكم الاول لم يختلف العلماء في وجوه انما الحكم الثاني اختلف العلماء في وجوبه فلا بد من رعاية الخلاف في هذه المسألة. مع قطع النظر انت بترجح ايه؟ ترجح الوجوب ولا الاستحباب لان انت لما بتصدر العقيدة - 00:00:50

بتاعتك المتصور انها عقيدة شاملة. لا سيما لو كنت احد ائمة المسلمين. ويرجع اليك في هذا الباب فلما تقول ومشروعية صدر وجه المرأة اذا جمعت كل مذاهب العلماء تحت كلمة المشروعية. انما اللحية - 00:01:10

لا خلاف على الاطلاق اعلمه ما بين العلماء العاملين. عشان هو ما فيش واحد يجيب له واحد نص كم كده ويحشره ويعترض عليه لا العلماء العاملين الذين تدور عليهم الفتوى. الجماعة اللي بيقول لك اطلاق اللحي مستحب. هؤلاء - 00:01:30

لا ينعقد بهم الاجماع فكيف يفرق به؟ لو دخلوا في الاجماع ما لهمش قيمة يبقى يخرقوا الاجماع اذا انعقد لا والعجيب ان فيه واحد قال لما رأيت البلوى عمت بحلق اللحي - 00:01:50

التمس مخرجا للفضلاء الذين يحلقون لحاها. كأن المسألة ايجاد مخرج مش الشرع هو الحاكم هو الحاكم. انما كل واحد يخالف الشرع يلاقي له مخرج يدور له على مخرج كده يفلت منه. مسلا قال فوجدت - 00:02:10

صيغة افعل تفيد الوجوب والاستحباب والاباحة. فخرجت الصيغة على الاباحة لان كثيرا من الفضلاء يحلقون لحاء. يعني ايه الكلام العجيب ده افعل اللي هي الاوامر كلها تندرج تحت صيغة افعل. خذ العفو خذ افعل - 00:02:30

فصيلا افعل به ينتهي تحتها الواجب. والمستحب والمباح. الواجب مثلا قول الله عز وجل وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون لعلكم تفلحون. فالتوبة واجبة على الخوف واجب انك تتوب فورا. واحد يقول ما هو التوبة يعني حتى تشرق الشمس من مغربها. يعني

المسألة طويلة اهي ممتدة. نقول له اذا - 00:03:00

ضمنت عمرك ثانية واحدة اخر التوبة. فاذا كان عمرك مش مضمون يبقى التوبة واجبة على الفوضى خشية ان تموت بغير توبة.

وكقول الله عز وجل فكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل. وكلوا

واشربوا - 00:03:30

امر ولا لأ؟ جاي على صيد افعل اي يفعل هذا الشيء يعني. وكلوا واشربوا حتى يتبين ما لكم خيط ابيض وهو خيط اسود ولا فاجر.

كلوا واشربوا. مستحب ولا واجب؟ طيب. ثم اتموا - 00:04:00

الصيام الى الليل. اتموا. واجب ولا مستحب يعني واحد مسلا خلاص الفجر ادن عليه. ربنا بيقول له اتم الصيام الى الليل يبقى واجب

عليه ولا لأ؟ لان هي دي مدة الصيام. خلاص كده؟ طيب كلوا واشربوا ديت مش زي اتموا في الصيغة؟ تحت الصيغ يفعل - 00:04:20

طب هم اللاتين زي بعض في القوة؟ لأ مش زي بعض في القوة. يبقى كلوا واشربوا وداخلة في دايرة الاستحباب كلوا واشربوا داخلة دايرة الاله؟ الاستحباب. واتموا داخل دايرة ايه؟ داخلة دايرة الوجوب. يبقى قايل فيه عندنا امر واجب - [00:04:47](#)

وامر مستحب وامر مباح الامر المباح كقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناهم. خلاص طيبات كثيرة لن نجبرك على اكل طيب معين. كل اللي يعجبك. فهذا مباح لك وهذا مباح. اكلت هذا وتركت زات؟ لا - [00:05:07](#)

آآ لوم عليك ولا عدل ان تترك هذا. فكله جاي بصيغة ايه؟ افعل. هذا الرجل العالم كتب هذا الكلام في كتاب له قال لك الامر بقى اعفوا اللحي وقصوا الشارب وخالفوا اليهود - [00:05:32](#)

اعفو فعل امر افعل قصوا فعل قص في الحب لا. قال لك اعفاء اللحية واجب. وقض الشارب واستحب طب واحد يقول لي بقى انتم يعني مسلا بتعملوا الكلام ده بمزاجكم يعني. شف لي حلوة كده تقول لي تنفع وجوب ودي تنفع استحباب والكلام ده ولا الكلام ده له ضوابط عند العلماء؟ قال لك - [00:05:52](#)

الكلام ده مش كده بالمدام. لأ. اعفو اللحي ليه خلاناها واجبة؟ بص الشارب ليه خلانا مستحبة قال لك لان الفعل فعل الامر اصل الوضع له يفيد الطلب والالزام. اصل الكلام صيغة الامر دي تفيد انك انت لازم تفعل. اصل الوضع اللغوي - [00:06:22](#)

لاحظ كده اصطلاحا ما طلب فعله على سبيل الحكم والابداع. انت بقى مصرف هذا الامر الى الاستحباب يوم من لا عكسه النبي عليه الصلاة والسلام عمله او واحد من الخلفاء عمله. مش النبي عليه الصلاة والسلام قال عليكم بسنتي وسنة الخلفاء - [00:06:52](#)

الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليه بالنواجذ طيب اعفوا اللحي ايه اللي ممكن يصرف الامر للاستحباب ان واحد صحابي مسلا يقوم حالق دفته وجاي قدام الرسول يشوفه كده ملمع واخذ وشين وبتاع. زي كده ما يطلع بقى وهم بيعلنوا عليه مسح لا - [00:07:12](#)

واحد شحط كده يعملها لك كده ناعمة يعني. واخذ بالك يعني مزاكرات ناعمة زي ايه؟ خدت النساء كده. يبجي بقى منعها واخذ لها قدام الرسول فما يقولوش حاجة يقول له اقعد. اقعد اسأله بقى عن ولاده واهله والكلام ده ولا يقول له انت حرقت دقنك ليه ولا بتاع. فاقرار النبي عليه الصلاة والسلام - [00:07:32](#)

الحالة دي يبقى مشروع ولا لا؟ اذ لو كان حلق اللحية معصية كان قال له ايه اللي انت عامله في نفسك كده؟ خلاص كده؟ فهل الصورة وردت هل لو فتشت الكتب من الجلدة للجلدة؟ تلاقي الكلام ده؟ ما تلاقيش الكلام ده. يبقى ده يدل على ان - [00:07:52](#)

امر على حاله. لكن قصه بقى الشارب. احنا ليه صرفناه للاستحباب؟ قال لك لان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ثبت عنه انه كان اذا غضب قتل شاربيه. كل ما يغضب يقوم مبرر شنباته من الغيظ - [00:08:12](#)

فلا يتهيا له ان هو يبرر شغلته الا اذا كان شنبه ايه؟ اذا كان شارع طويل. الا اذا كان شاربه طويل. فقال لك دي عمر الخطاب احد الخلفاء الراشدين قال لك يبقى ده دليل صارخ يحول بيننا وبين ايجاد قصد الشارع. وبين ايجاد قص الشارب - [00:08:32](#)

مع ان النبي عليه الصلاة والسلام قال كما في حديث ابن زيد بن ارقد ليس منا من لم يأخذ من شواربه. واحد يحلق لحيته شاربه يحلق الشارب امتثالا لحديث زيد ابن ارقم من لم يأخذ من شاربه فليس منا. ولم يرث مثل هذا الامر الغليظ - [00:08:52](#)

اللي هو شكل النص الغليظ في اللحية. يعني من حلق لحيته فليس منا لم يرد مثل هذا الكلام. ومن لم يأخذ من فليس منا. الا يشرح هذا الوجوب؟ من لم يأخذ من شاربه فليس منا. ممكن يشرح للوجوب ولا لا - [00:09:12](#)

يرشح وجوهنا طيب حتى في المحاكمة بين الادلة. لو انت عندك هذا الحديث من لم يأخذ من شاربه فليس منا. وآآ ما صح عن عمر انه كان يقتل شاربه ايها اقوى في دعوى الوجوب. من لم يأخذ من شاربه طيب لماذا اهدرت قول صاحب - [00:09:32](#)

ما انت كده يبقى اهدرت فعل عمر. لو ان الحلق الشارق واجب يبقى اهدرت فعل عمر. يبقى ازاى تتصرف بقى في ها طيب انت كمان مفصول عنه لا انت يهود ولا انت نصراني. ربيت شنبك ما ربتوش انت مسلم. لا لم - [00:10:02](#)

في الحديث ان عمر كان يفتي بشاربيه امام النبي عليه الصلاة والسلام. انما للأسف يقول ان عمر كان اذا غضب فتن شبابه. في حتى العلماء بيذكروها في قول صاحب وهي ان من المحتمل ان صاحب لم يصله قول النبي عليه الصلاة والسلام - [00:10:32](#)

محتمل ولا لا؟ محتمل. ان عمر بن الخطاب لم يصله قول النبي عليه الصلاة والسلام. اذ لو وصله ما خالفه واخذ بالك؟ لا سيما ان النبي عليه الصلاة والسلام شدد في الامر على ظاهر العبارة قال من لم يضمن شاربہ فليس منا. ليلى - [00:10:52](#)

الى اخذ الشارب مع اعفاء اللحية هو دخلت المسلمين. وكان الامام احمد رحمه الله يحفي شاربہ شديدا كان شيخته كده بالموز يحبه بالموز. لأ. الامام مالك لما سئل عن اللي بيحب شربه بالنز قال هذا مثلى. ارى ان - [00:11:13](#)

فوجع ضربا اللي هو بياخذ شاربہ بالموز امال لو شاف بقى اللي هي بيحلق دقنه. لأ يبقى حلق اللحية حرام ليه؟ لان الامر باللحية واجب. وقص الشارب مستحب على اعتبار قول صاحب. خلاص كده؟ يبقى العلماء الذين - [00:11:33](#)

قص الشارب الى الاستحباب انما صرفوه بفعل مين؟ بفعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه. فالامر اذا على ثلاثة لما يجي يقول لك لقيت ان احسن حاجة عشان الفاضل دهوت اللي حلق دقنه يطلع من المطب ده اقول له يا عم اعفو اللحي جاءت على الاباح. شفت الاباحة دي - [00:11:53](#)

ها اه دي مش اباحة دي. يقوم بقى هو بمزاجه! هي المسألة مش مسألة مزاج. ان انا كل ما الاقي واحد فاضل عملي حاجة زي كده قل له يا عم ماشي هاخذ صيف الزيت يفعل على الاباحة ولا يهملك. لأ احنا محكومين بقواعد الصلاة العلماء بالنظر الى النصوص - [00:12:13](#)